المعنى لئلا يتكرر ما في المفهوم مع ما في المنطوق فلعله فيه بمعنى الإقامة وإذا حمل الإستغفار على مجرد طلب المغفرة فقط كان هذا مشيرا للتوبة التي هي ملاك الأمر إلا أنه قدم الإستغفار لأنه دال عليها في الظاهر وإذا حمل على الحال الذي ينضم إليه التوبة كان هذا تصريحا ببعض ما أريد منه إشارة إلى الإعتناء به كما قالوا في ذكر الخاص بعد العام أخرج البيهقي عن إبن عباس موقوفا كل ذنب أصر عليه العبد كبير وليس بكبير ما تاب منه العبد وأخرج أحمد والبخاري في الأدب المفرد عن إبن عمر مرفوعا أرحموا ترحموا وأغفروا يغفر لكم ويل لأقماع القول ويل للمصرين وهم يعلمون 531 قيل : الجملة حال من ضمير أستغفرواوفيه بعد لفظي والمشهور أنها حال من ضمير أصرواومفعول يعلمون محذوف أي يعلمون قبح فعلهم وقد ذكر أن الحال بعد الفعل المنفي وكذا جميع القيود قد يكون راجعا إلى النفي قيدا له دون المنفي مثل ما جئتك مشتغلا بأمورك بمعنى تركت المجيء مشتغلا بذلك وقد يكون راجعا إلى ما دخله النفي مثل ما جئتك راكبا ولهذا معنيان : أحدهما وهو الأكثرأن يكون النفي راجعا إلى القيد فقط ويثبت أصل الفعل فيكون المعنى جئت غير راكب وثانيهما أن يقصد نفي الفعل والقيد معا بمعنى إنتفاء كل من الأمرين فالمعنى في المثال لا مجيء ور ركوب وقد يكون النفي متوجها للفعل فقط من غير إعتبار لنفي القيد وإثباته .

قيل : وهذه الآية لا يصح فيها أن يكون وهم يعلمون قيدا للنفي لعدم الفائدة لأن ترك الإصرار موجب للأجر والجزاء سواء كان مع العلم بالقبح أو مع الجهل بل مع الجهل أولى ولا يصح أيضا فيها أن يتوجه النفي إلى القيد فقط مع إثبات أصل الفعل إذ ليس المعنى على إثبات الإصرار ونفي العلم وكذا لا يصح توجهه إلى الفعل والقيد معا إذ ليس المعنى على نفي العلم والظاهر أن المناسب فيها توجهه إلى الفعل فقط من غير إعتبار لنفي القيد وإثباته والمراد لم يصروا عالمين بمعنى أن عدم الإصرار متحقق البتة .

ولك أن تقول : لم لا يجوز أن يكون الحال هنا قيدا للنفي ويكون المعنى تركوا الإصرار على الذنب لعلمهم بأن الذنب قبيح فإن الحال قد يجيء في معرض التعليل .

وحديث إن ترك الإصرار موجب للأجر والجزاء سواء كان مع العلم بالقبح أو مع الجهل فلا دخل لمضمون الحال في إيجاب الأجر مجاب عنه بأنه ليس بالمقصود من ذكر الحال تقييد الإصرار بها لإيجاب الأجر حتى يرد عليه ما ذكر بل المراد مدحهم بأن تركهم الإصرار على الذنب لأجل أن فيهم ما هو زاجر عنه وهو علمهم بقبح الذنب فيكون مدحا لهم بأن من صفاتهم التحرز عن القبائح وأدعى بعض المتأخرين تعين كون الحال قيدا للمنفى وأن النفي راجع إلى القيد

والمعنى لم يكن لهم الإصرار مع العلم بقبح الجزاء لأن المصر مع عدم العلم بالقبح لا يحرم الجزاء وغير المصر لكسالة أو لعدم ميل الطبع لا يبلغه لأن الجزاء على الكف لا على العدم وإلا لكان لكل أحد أجزية لا تتناهى لعدم فعل قبائح لا تتناسى لم تخطر بباله ولا يخفى ما في قوله : وغير المصر إلخ وقوله : لأن الجزاء إلخ من النظر وكأن من جعله حالا من ضميرأستغفرواأراد الفرار من هذه الدغدغة وأنا أقول : إن الحال قيد للنفي ومتعلق العلم وليس هو القبح بل إنه يغفر لمن أستغفر ويتوب على من تاب وهو المروى عن مجاهد كما أخرجه جماعة عنه وحكى عن الضحاك أيضا والمعنى أنهم تركوا الإقامة على الذنب عالمين بأن ا تعالى يقبل التوبة من عباده ويغفر لهم وهو إيذان بأنهم لا ييأسون من روح